رابط المادة على منصة باحث

فوائد من شرح)كتاب الصلاة وحكم تاركها(

هل تجب الصلاة على الفور حتى ولو لم يخرج وقتها؟ | الشيخ عبد الله الغنيمان

عبدالله الغنيمان

هل تجب الصلاة على الفور؟ على الفور حتى لو لم يخرج وقتها او ام كان فقط على الصلاة الفائتة؟ لا هذا الكلام في الذي خرج وقتها اما اذا كان الوقت باقي فالامر فيه سعة الا ان يتظايق الوقت - 00:00:03

اذا تضايق الوقت فانها يجب ان يؤديها ولا يؤخرها. غير ان الاوقات لها اختيار ولها اضطرار. فوقت مثلا العشاء الاخرة يمتد الى قرابة نصف الليل هذا بوقت اختيار ثم يبقى وقت الاضطرار الى - 00:00:23

طلوع الفجر الثاني يعني هذا ظرورة وهو وقت اذا اداها فيه فقد اداها في وقتها وكذلك الفجر وقتها من طلوع الفجر الى طلوع الشمس. هذا كله وقت الان. اذا اداها في وقت - 00:00:53

من هذه اداها وفي وقتها. يصل لها قبل طلوع الشمس وقد صلاها في وقتها. والعصر لا هو وقت اختيار ولا هو وقت ظرورة. ووقت الاختيار من وقت خروج الظهر يعني صيرة الشيء ظله - 00:01:13

الى ان يصير ظل الشيء مثليه يتضاعف. فهنا يبقى وقت الضرورة الى غروب الشمس. نعم - 00:01:33